

الْفَوْزُ الْعَظِيمُ

مِنْ الْفَضْلِ الْكَبِيرِ فِي الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ عَلَى الْبَشِيرِ النَّذِيرِ

عَلَيْهِ سَلَامٌ

تأليف الفقير إلى الله تعالى

د. سعيد بن علي بن وهف القحطاني

انتقاه

عبدالله آل عبدالمحسن

المقدمة

إن الحمد لله، نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضلَّ له، ومن يُضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده، لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، وخليفه، وأمينه على وحيه، وخيرته من خلقه ﷺ، أما بعد:

فهذه رسالة لطيفة في الصلاة والسلام على النبي الكريم، البشير، النذير، خاتم الأنبياء والمرسلين؛ محمد بن عبد الله، عليه أفضل الصلاة وأتم التسليم، بينت فيها أمر الله سبحانه وتعالى، وأمر رسوله ﷺ بالصلاة والسلام عليه ﷺ، وذكرت الأحاديث في فضل الصلاة والسلام عليه ﷺ، التي تدل على أن المكثرين من الصلاة والسلام عليه، لهم الفضل والأجر الكبير العظيم، والثواب الجزيل، وأن أكثر الناس عليه صلاة أولاهم به يوم القيامة. وحقوقه ﷺ على أمته كثيرة، وهذا من أقل القليل من حقوقه علينا ﷺ. والله تعالى أسأل بأسمائه الحسنى، وصفاته العُلا أن يجعل هذا العمل مباركاً مقبولاً، نافعاً، خالصاً لوجهه الكريم، وأن ينفعني به في حياتي، وبعد مماتي، وأن ينفع به كل من انتهى إليه؛ فإنه خير مسؤل، وأكرم مأمول، وهو حسبنا، ونعم الوكيل، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، وصلى الله على عبده، ورسوله، وخيرته من خلقه، نبينا محمد بن عبد الله ﷺ، وعلى آله، وأصحابه، وأتباعه بإحسان إلى يوم الدين.

كتبه الفقير إلى الله تعالى

سعيد بن وهف القحطاني

المبحث الأول: الأمر بالصلاة والسلام على النبي ﷺ

أمر الله سبحانه وتعالى بالصلاة والسلام على رسوله محمد ﷺ، وبدأه بنفسه سبحانه وتعالى، فصلى عليه، وثنى بملائكته، وبين أنهم يصلون عليه ﷺ.

أولاً: أمر الله سبحانه وتعالى بالصلاة والسلام على النبي ﷺ:

قال الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [الأحزاب: ٥٦].

أ- قال الإمام ابن كثير رحمه الله: والمقصود من هذه الآية: أن الله سبحانه أخبر عباده بمنزلة عبده ونبيه عنده في الملائكة الأعلى، بأنه يثني عليه عند الملائكة المقربين، وأن الملائكة تصلي عليه. ثم أمر تعالى أهل العالم السفلي بالصلاة والتسليم عليه، ليجتمع الثناء عليه من أهل العالمين العلوي والسفلي جميعاً^(١).

ب- وقال العلامة السعدي رحمه الله: في تفسير هذه الآية: وهذا فيه تنبيه على كمال رسول الله ﷺ، ورفعة درجته، وعلو منزلته عند الله وعند خلقه، ورفع ذكره. و ﴿إِنَّ اللَّهَ﴾ تعالى ﴿وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ﴾ عليه، أي: يثني الله عليه بين الملائكة، وفي الملائكة الأعلى، لمحبتة تعالى له، وتثني عليه الملائكة المقربون، ويدعون له ويتضرعون ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [الأحزاب: ٥٦]، اقتداء بالله وملائكته، وجزاء له على بعض حقوقه عليكم، وتكميلاً لإيمانكم، وتعظيماً له ﷺ، ومحبة وإكراماً، وزيادة في حسناتكم، وتكفيراً

(١) تفسير ابن كثير (٦/ ٤٥٧).

من سيئاتكم وأفضل هيئات الصلاة عليه عليه الصلاة والسلام، ما عَلَّمَ به أصحابه: «اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد، وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد»، وهذا الأمر بالصلاة والسلام عليه مشروع في جميع الأوقات، وأوجه كثير من العلماء في الصلاة^(٣).

ثانياً: أمر النبي ﷺ بالصلاة عليه في أحاديث كثيرة، منها:

١- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ ذُكِرَتْ عِنْدَهُ فَلْيُصَلِّ عَلَيَّ، فَإِنَّهُ مَنْ صَلَّى عَلَيَّ مَرَّةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ بِهَا عَشْرًا»^(٤).

٢- وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ: أَنَّ رَجُلًا كَانَ يَأْتِي كُلَّ غَدَاةٍ، فَيُزُورُ قَبْرَ النَّبِيِّ ﷺ، وَيُصَلِّي عَلَيْهِ، وَيَضَعُ ذَلِكَ مَا اشْتَهَرَهُ عَلَيْهِ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ، فَقَالَ لَهُ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ: مَا يَحْمِلُكَ عَلَى هَذَا؟ قَالَ: أَحِبُّ التَّسْلِيمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ لَهُ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ: هَلْ لَكَ أَنْ أُحَدِّثَكَ حَدِيثًا عَنْ أَبِي؟ قَالَ: نَعَمْ، فَقَالَ لَهُ عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنٍ: أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ جَدِّي، أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَجْعَلُوا قَبْرِي عِيدًا، وَلَا تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ قُبُورًا، وَصَلُّوا عَلَيَّ، وَسَلِّمُوا حَيْثُمَا كُنْتُمْ، فَسَيُلْغَنِي سَلَامُكُمْ وَصَلَاتُكُمْ»^(٥).

وغير ذلك من الأحاديث الكثيرة المذكورة في هذا الكتاب وفي غيره.

(٢) تفسير السعدي (ص: ٦٧١).

(٣) أخرجه النسائي في السنن الكبرى (٩٨٨٩)، والطيالسي في المسند (٢٢٣٦) باختلاف يسير، وأبو يعلى (٤٠٠٢) واللفظ له.

(٤) أخرجه أبو داود (٢٠٤٢)، وأحمد (٨٧٩٠) مطولاً.

المبحث الثاني: فضل الصلاة على النبي ﷺ

جاءت الأدلة الثابتة التي تدل على فضل الصلاة والتسليم على النبي ﷺ، في أحاديث كثيرة، تبين الفضل العظيم الكبير في ثواب من صلى عليه وسلم ﷺ، ومنها الأحاديث الآتية:

١- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا سَمِعْتُمُ الْمُؤَذِّنَ، فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ، ثُمَّ صَلُّوا عَلَيَّ، فَإِنَّهُ مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَاةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ بِهَا عَشْرًا، ثُمَّ سَلُوا اللَّهَ لِي الْوَسِيلَةَ، فَإِنَّهَا مَنْزِلَةٌ فِي الْجَنَّةِ، لَا تَبْغِي إِلَّا لِعَبْدٍ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ، وَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَنَا هُوَ، فَمَنْ سَأَلَ لِي الْوَسِيلَةَ حَلَّتْ لَهُ الشَّفَاعَةُ»^(٥).

٢- وَعَنْ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ يَقُولُ: «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَاةً لَمْ تَزَلِ الْمَلَائِكَةُ تُصَلِّي عَلَيْهِ مَا صَلَّى عَلَيَّ، فَلْيُقِلَّ عَبْدٌ مِنْ ذَلِكَ أَوْ لِيُكْثِرْ»^(٦).

٣- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَاةً وَاحِدَةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ عَشْرَ صَلَوَاتٍ، وَحُطَّتْ عَنْهُ عَشْرُ خَطِيئَاتٍ، وَرُفِعَتْ لَهُ عَشْرُ دَرَجَاتٍ»^(٧).

٤- عَنْ أَبِي طَلْحَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَاءَ ذَاتَ يَوْمٍ وَالْبِشْرُ يُرَى فِي وَجْهِهِ، فَقَالَ: «إِنَّهُ جَاءَنِي جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ: أَمَا يُرْضِيكَ يَا مُحَمَّدُ أَنْ لَا يُصَلِّيَ عَلَيْكَ أَحَدٌ مِنْ أُمَّتِكَ إِلَّا صَلَّيْتُ عَلَيْهِ عَشْرًا، وَلَا يُسَلِّمَ عَلَيْكَ أَحَدٌ مِنْ أُمَّتِكَ إِلَّا سَلَّمْتُ عَلَيْهِ عَشْرًا»^(٨).

(٥) أخرجه مسلم (٣٨٤)، وأبو داود (٥٢٣)، والترمذي (٣٦١٤)، والنسائي (٦٧٨) واللفظ له.

(٦) أخرجه ابن ماجه (٩٠٧)، وأحمد (١٥٦٨٠) واللفظ له.

(٧) أخرجه النسائي (١٢٩٧) واللفظ له، وأحمد (١١٩٩٨).

- ٥- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ قُبُورًا، وَلَا تَجْعَلُوا قُبُورِي عِيدًا، وَصَلُّوا عَلَيَّ فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ تَبْلُغُنِي حَيْثُ كُنْتُ»^(٩).
- ٦- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ أَحَدٍ يُسَلِّمُ عَلَيَّ إِلَّا رَدَّ اللَّهُ عَلَيَّ رُوحِي حَتَّى أَرُدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ»^(١٠).
- ٧- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ لِلَّهِ مَلَائِكَةً سَيَّاحِينَ فِي الْأَرْضِ يُبَلِّغُونِي مِنْ أُمَّتِي السَّلَامَ»^(١١).
- ٨- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَوَّلَى النَّاسِ بِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَكْثَرُهُمْ عَلَيَّ صَلَاةً»^(١٢).
- ٩- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ أَوْ سَأَلَ لِي الْوَسِيلَةَ حَقَّتْ عَلَيْهِ شَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(١٣).

(٨) أخرجه النسائي (١٢٨٣)، وأحمد (١٦٤١٠) باختلاف يسير.

(٩) أخرجه أبو داود (٢٠٤٢) واللفظ له، وأحمد (٨٧٩٠).

(١٠) أخرجه أبو داود (٢٠٤١) واللفظ له، وأحمد (١٠٨١٥).

(١١) أخرجه النسائي (١٢٨٢)، وأحمد (٤٢١٠) واللفظ له.

(١٢) أخرجه الترمذي (٤٨٤)، وابن أبي شيبة (٣٢٤٤٧)، وابن حبان (٩١١).

(١٣) أخرجه مسلم (٣٨٤) مطولاً باختلاف يسير.

المبحث الثالث: مواضع ومواطن وأحوال وأوقات الصلاة على النبي ﷺ

الصلاة والسلام على النبي ﷺ دلت النصوص على أنها تقال في أوقات، ومواضع، ومواطن، وأحوال معينة، كما دلت النصوص على أنه يُصَلَّى ويُسَلَّم على النبي ﷺ مطلقاً في أي وقت، بدون تحديد، ومن هذه الأمور ما يأتي:

الأول: الصلاة على النبي ﷺ في التشهد الأخير:

١- عن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، قَالَ: لَقِينِي كَعْبُ بْنُ عُجْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَالَ: أَلَا أَهْدِي لَكَ هَدِيَّةً؟ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ عَلَيْنَا، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ عَلِمْنَا كَيْفَ نُسَلِّمُ عَلَيْكَ، فَكَيْفَ نُصَلِّي عَلَيْكَ؟ قَالَ: «فَقُولُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ، اللَّهُمَّ بَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ»^(١٤).

٢- عن أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُمْ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ نُصَلِّي عَلَيْكَ؟ قَالَ: «قُولُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَأَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَأَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ»^(١٥).

٣- عن أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ عُمَةُ بْنُ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَقْبَلَ رَجُلٌ حَتَّى جَلَسَ بَيْنَ يَدَيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ عِنْدَهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَمَّا السَّلَامُ عَلَيْكَ فَقَدْ عَرَفْنَاهُ، فَكَيْفَ نُصَلِّي

(١٤) أخرجه البخاري (٤٧٩٧)، ومسلم (٤٠٦).

(١٥) أخرجه البخاري (٣٣٦٩).

عَلَيْكَ إِذَا نَحْنُ صَلَّيْنَا فِي صَلَاتِنَا؟ قَالَ: فَصَمَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى أَحْبَبْنَا أَنْ الرَّجُلَ لَمْ يَسْأَلْهُ، ثُمَّ قَالَ: «إِذَا صَلَّيْتُمْ عَلَيَّ فَقُولُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ، وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ، وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ»^(١٦).

الثاني: الصلاة عليه ﷺ في آخر دعاء القنوت:

١ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «كُنَّا نَعُدُّ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ سِوَاكَهُ وَطَهْرَهُ، فَيَبْعَثُهُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لِمَا شَاءَ أَنْ يَبْعَثَهُ مِنَ اللَّيْلِ، فَيَسْتَاكُ، وَيَتَوَضَّأُ، وَيُصَلِّي تِسْعَ رَكَعَاتٍ، لَا يَجْلِسُ فِيهِنَّ إِلَّا عِنْدَ الثَّامِنَةِ، وَيَحْمَدُ اللَّهَ، وَيُصَلِّي عَلَى نَبِيِّهِ ﷺ، وَيَدْعُو بَيْنَهُنَّ، وَلَا يُسَلِّمُ تَسْلِيمًا، ثُمَّ يُصَلِّي التَّاسِعَةَ، وَيَقْعُدُ، وَذَكَرَ كَلِمَةً نَحْوَهَا، وَيَحْمَدُ اللَّهَ، وَيُصَلِّي عَلَى نَبِيِّهِ ﷺ، وَيَدْعُو، ثُمَّ يُسَلِّمُ تَسْلِيمًا يُسَمِعُنَا، ثُمَّ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ وَهُوَ قَاعِدٌ»^(١٧).

٢ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ: أَنَّ أَبَا حَلِيمَةَ مُعَاذًا الْقَارِي: «كَانَ يُصَلِّي عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فِي الْقُنُوتِ»^(١٨).

الثالث: الصلاة عليه ﷺ في صلاة الجنازة بعد التكبيرة الثانية:

١ - عَنْ الشَّعْبِيِّ قَالَ: «أَوَّلُ تَكْبِيرَةٍ مِنَ الصَّلَاةِ عَلَى الْجَنَازَةِ ثَنَاءٌ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَالثَّانِيَةُ صَلَاةٌ عَلَى النَّبِيِّ، وَالثَّلَاثَةُ دُعَاءٌ لِلْمَيِّتِ، وَالرَّابِعَةُ السَّلَامُ»^(١٩).

(١٦) أخرجه أحمد (١٧١١٣)، وابن أبي شيبة في المصنف (٣٣٧٠)، وعبد بن حميد في مسنده (٢٣٤)، وابن خزيمة (٧١١) واللفظ له.

(١٧) أخرجه مسلم (١٢٨٢).

(١٨) أخرجه إسماعيل بن إسحاق القاضي في فضل الصلاة على النبي ﷺ (١٠٧).

٢- عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ:، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّهُ سَأَلَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَيْفَ تُصَلِّي عَلَى الْجَنَازَةِ؟ فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَا لَعَمْرُ اللَّهِ أُخْبِرُكَ. أَتَبْعُهَا مِنْ أَهْلِهَا. فَإِذَا وُضِعَتْ كَبَّرْتُ، وَحَمَدْتُ اللَّهَ، وَصَلَّيْتُ عَلَى نَبِيِّهِ». ثُمَّ أَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنَّهُ عَبْدُكَ وَابْنُ عَبْدِكَ وَابْنُ أَمَتِكَ كَانَ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُكَ وَرَسُولُكَ، وَأَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ، اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ مُحْسِنًا، فَزِدْ فِي إِحْسَانِهِ، وَإِنْ كَانَ مُسِيئًا، فَتَجَاوَزْ عَنْ سَيِّئَاتِهِ، اللَّهُمَّ لَا تَحْرِمْنا أَجْرَهُ، وَلَا تَفْتِنَّا بَعْدَهُ» (٢٠).

الرابع: الصلاة على النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في الخطب:

١- لِحَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «كُلُّ خُطْبَةٍ لَيْسَ فِيهَا تَشَهُّدٌ، فَهِيَ كَالْيَدِ الْجَذْمَاءِ» (٢١).

٢- عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ: قَالَ: كَانَ أَبِي مِنْ شُرَطِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَكَانَ تَحْتَ الْمُنْبَرِ، فَحَدَّثَنِي أَبِي: أَنَّهُ صَعِدَ الْمُنْبَرَ - يَعْنِي عَلِيًّا - فَحَمَدَ اللَّهَ تَعَالَى وَأَثْنَى عَلَيْهِ، وَصَلَّى عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَقَالَ: «خَيْرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ بَعْدَ نَبِيِّهَا أَبُو بَكْرٍ، وَالثَّانِي عُمَرُ، وَقَالَ: يَجْعَلُ اللَّهُ تَعَالَى الْخَيْرَ حَيْثُ أَحَبَّ» (٢٢).

(١٩) أخرجه إسماعيل بن إسحاق القاضي في فضل الصلاة على النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٧٧).

(٢٠) أخرجه مالك في الموطأ (١٧).

(٢١) أخرجه أبو داود (٤٨٤١)، والترمذي (١١٠٦) واللفظ لهما، وأحمد (٨٠١٨) باختلاف يسير.

(٢٢) أخرجه عبد الله بن أحمد في زوائد المسند (٨٣٧) واللفظ له، وأبو يعلى (٥٤٠)، والطبراني في المعجم الأوسط

(٣٤١٧) بنحوه.

٣- قال الإمام ابن القيم رحمه الله: «فمن أوجب الصلاة على النبي ﷺ في الخطبة دون التشهد، فقله في غاية الضعف»^(٢٣)، وذكر: آثاراً عن بعض الصحابة والتابعين تدل على الصلاة على النبي ﷺ في الخطبة، ثم قال: «فهذا دليل على أن الصلاة على النبي ﷺ في الخطب كان أمراً مشهوراً، معروفاً عند الصحابة رضي الله عنهم أجمعين، وأما وجوبها فيعتمد دليلاً يجب المصير إليه، وإلى مثله»^(٢٤).

الخامس: الصلاة على النبي ﷺ بعد إجابة المؤذن:

١- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا سَمِعْتُمُ الْمُؤَذِّنَ، فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ، ثُمَّ صَلُّوا عَلَيَّ، فَإِنَّهُ مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَاةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ بِهَا عَشْرًا، ثُمَّ سَلُوا اللَّهَ لِي الْوَسِيلَةَ، فَإِنَّهَا مَنْزِلَةٌ فِي الْجَنَّةِ، لَا تَبْغِي إِلَّا لِعَبْدٍ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ، وَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَنَا هُوَ، فَمَنْ سَأَلَ لِي الْوَسِيلَةَ حَلَّتْ لَهُ الشَّفَاعَةُ»^(٢٥).

السادس: الصلاة على النبي ﷺ بعد إجابة المؤذن في الإقامة:

١- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغْفَلٍ الْمُزَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «بَيْنَ كُلِّ أَذَانَيْنِ صَلَاةٌ، ثَلَاثًا، لِمَنْ شَاءَ»^(٢٦)؛ لأن الإقامة أذان، فيُصَلَّى على النبي ﷺ في نهايتها، كما دل عليه حديث عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُما في متابعة الأذان.

(٢٣) جلاء الأفهام لابن القيم (٣٦٩).

(٢٤) جلاء الأفهام لابن القيم (٣٧١).

(٢٥) أخرجه مسلم (٣٨٤).

(٢٦) أخرجه البخاري (٦٢٤)، ومسلم (٨٣٨).

السابع: الصلاة على النبي ﷺ عند الدعاء: في أوله وفي آخره:

١ - عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: إِنَّ الدُّعَاءَ مَوْقُوفٌ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ لَا يَصْعَدُ مِنْهُ شَيْءٌ، حَتَّى تُصَلِّيَ عَلَى نَبِيِّكَ ﷺ. (٢٧).

٢ - عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُلُّ دُعَاءٍ مَحْجُوبٌ حَتَّى يُصَلَّى عَلَى مُحَمَّدٍ، وَآلِ مُحَمَّدٍ ﷺ. (٢٨).

٣ - عَنْ عَمْرِو بْنِ مَالِكِ الْجَنْبِيِّ، حَدَّثَنَا أَنَّهُ سَمِعَ فَضَالَهَ بْنَ عُبَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: سَمِعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا يَدْعُو فِي الصَّلَاةِ، وَلَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وَلَمْ يُصَلِّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَجَلْ هَذَا» ثُمَّ دَعَاهُ، فَقَالَ لَهُ وَلِغَيْرِهِ: «إِذَا صَلَّي أَحَدُكُمْ فَلْيَبْدَأْ بِتَحْمِيدِ رَبِّهِ، وَالثَّنَاءِ عَلَيْهِ، ثُمَّ لِيُصَلِّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ لِيَدْعُ بَعْدَ مَا شَاءَ» (٢٩).

وله ثلاث مراتب (٣٠):

المرتبة الأولى: يصلى عليه بعد حمد الله تعالى قبل الدعاء.

المرتبة الثانية: يصلى عليه في أول الدعاء، وأوسطه، وآخره.

المرتبة الثالثة: يصلى عليه في أول الدعاء، وآخره، ويجعل حاجته بينهما.

(٢٧) أخرجه الترمذي (٤٨٦).

(٢٨) أخرجه الطبراني في الأوسط (٧٢١).

(٢٩) أخرجه أبو داود (١٤٨١)، والترمذي (٣٤٧٧) باختلاف يسير، والنسائي (١٢٨٤) بنحوه، وأحمد (٢٣٩٣٧) واللفظ له.

(٣٠) انظر جلاء الأفهام لابن القيم (ص: ٣٧٥).

الثامن: الصلاة والسلام على النبي ﷺ عند دخول المسجد والخروج منه:

١ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ قَالَ: «بِسْمِ اللَّهِ، اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ». وَإِذَا خَرَجَ قَالَ: «بِسْمِ اللَّهِ، اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ»^(٣١).

٢ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ الْمَسْجِدَ فَلْيَسَلِّمْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ افْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ، وَإِذَا خَرَجَ فَلْيَسَلِّمْ عَلَى النَّبِيِّ، وَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ اغْصِنِي مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ»^(٣٢).

التاسع: الصلاة على النبي ﷺ على الصفا والمروة:

١ - عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ، كَانَ يَكْبِرُ عَلَى الصَّافَا ثَلَاثًا يَقُولُ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، ثُمَّ يُصَلِّي عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ يَدْعُو وَيُطِيلُ الْقِيَامَ وَالِدُعَاءَ، ثُمَّ يَفْعَلُ عَلَى الْمَرْوَةِ نَحْوَ ذَلِكَ»^(٣٣).

العاشر: الصلاة على النبي ﷺ عند اجتماع القوم قبل تفرقهم:

١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا جَلَسَ قَوْمٌ مَجْلِسًا لَمْ يَذْكُرُوا اللَّهَ فِيهِ، وَلَمْ يُصَلُّوا عَلَى نَبِيِّهِمْ، إِلَّا كَانَ عَلَيْهِمْ تَرَةٌ، فَإِنْ شَاءَ عَذَّبَهُمْ وَإِنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُمْ»^(٣٤).

(٣١) أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٨٨).

(٣٢) أخرجه ابن ماجه (٧٧١).

(٣٣) أخرجه إسماعيل القاضي في كتابه فضل الصلاة على النبي ﷺ (٨٧).

(٣٤) أخرجه أبو داود (٤٨٥٦)، والترمذي (٣٣٨٠) واللفظ له، والنسائي في السنن الكبرى (١٠٢٣٨)، وأحمد

(٩٥٨٣).

٢- عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ ثُمَّ تَفَرَّقُوا عَنْ غَيْرِ ذِكْرِ اللَّهِ، وَصَلَاةٍ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، إِلَّا قَامُوا عَنْ أَتْنِ جِيفَةٍ»^(٣٥).

الحادي عشر: الصلاة على النبي ﷺ عند ذكره:

١- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَقَى الْمِنْبَرَ، فَقَالَ: «آمِينَ، آمِينَ، آمِينَ»، قِيلَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا كُنْتَ تَصْنَعُ هَذَا؟ فَقَالَ: «قَالَ لِي جَبْرِيلُ: رَغِمَ أَنْفُ عَبْدٍ أَدْرَكَ أَبَوَيْهِ، أَوْ أَحَدَهُمَا لَمْ يَدْخُلْهُ الْجَنَّةَ، قُلْتُ: آمِينَ، ثُمَّ قَالَ: رَغِمَ أَنْفُ عَبْدٍ دَخَلَ عَلَيْهِ رَمْضَانٌ لَمْ يُغْفَرْ لَهُ، فَقُلْتُ: آمِينَ، ثُمَّ قَالَ: رَغِمَ أَنْفُ امْرِئٍ ذُكِرَتْ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْكَ، فَقُلْتُ: آمِينَ»^(٣٦).

٢- عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْبَخِيلُ الَّذِي مَنْ ذُكِرَتْ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيَّ»^(٣٧).

الثاني عشر: الصلاة على النبي ﷺ عند زيارة قبره:

١- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ: قَالَ: رَأَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقِفُ عَلَى قَبْرِ النَّبِيِّ ﷺ، فَيُصَلِّي عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَعَلَى أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ^(٣٨).

(٣٥) أخرجه النسائي في السنن الكبرى (٩٨٨٦)، والطيالسي في المسند (١٨٦٣) واللفظ له، والبيهقي في شعب الإيمان (١٥٧٠).

(٣٦) أخرجه مسلم (٢٥٥١) مختصراً بنحوه، والترمذي (٣٥٤٥)، وأحمد (٧٤٥١) باختلاف يسير، والبخاري في الأدب المفرد (٦٤٦) واللفظ له.

(٣٧) أخرجه الترمذي (٣٥٤٦)، وأحمد (١٧٣٦)، والنسائي في السنن الكبرى (٨١٠٠) من حديث الحسين بن علي.

(٣٨) أخرجه عبدالرزاق (٦٥١٣)، وابن أبي شيبة (٤٨١٣).

٢- عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ دَخَلَ الْمَسْجِدَ ثُمَّ أَتَى الْقَبْرَ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَبَا بَكْرٍ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَبَتَاهُ^(٣٩).

الثالث عشر: الصلاة على النبي ﷺ يوم الجمعة:

١- عَنْ أَوْسِ بْنِ أَوْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مِنْ أَفْضَلِ أَيَّامِكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فِيهِ خُلِقَ آدَمُ، وَفِيهِ النَّفْخَةُ، وَفِيهِ الصَّعْقَةُ، فَأَكْثَرُوا عَلَيَّ مِنَ الصَّلَاةِ فِيهِ، فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ مَعْرُوضَةٌ عَلَيَّ»، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ تُعَرِّضُ صَلَاتُنَا عَلَيْكَ وَقَدْ أَرَمْتَ - يَعْنِي: بَلَيْتَ - فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ قَدْ حَرَّمَ عَلَى الْأَرْضِ أَنْ تَأْكُلَ أَجْسَادَ الْأَنْبِيَاءِ»^(٤٠).

٣- وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَكْثَرُوا الصَّلَاةَ عَلَيَّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَلَيْلَةَ الْجُمُعَةِ؛ فَمَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَاةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ عَشْرًا»^(٤١).

٤- عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَكْثَرُوا عَلَيَّ مِنَ الصَّلَاةِ فِي كُلِّ يَوْمٍ جُمُعَةٍ فَإِنَّ صَلَاةَ أُمَّتِي تُعَرِّضُ عَلَيَّ فِي كُلِّ يَوْمٍ جُمُعَةٍ، فَمَنْ كَانَ أَكْثَرُهُمْ عَلَيَّ صَلَاةً كَانَ أَقْرَبَهُمْ مِنِّي مَنْزِلَةً»^(٤٢).

(٣٩) أخرجه ابن أبي شيبة (١١٧٩٣)، وعبد الرزاق (٦٧٢٤)، والبيهقي (١٠٢٧١).

(٤٠) أخرجه أبو داود (١٠٤٧)، والنسائي (١٣٧٤)، وابن ماجه (١٦٣٦)، وأحمد (١٦٢٠٧) باختلاف يسير.

(٤١) أخرجه البيهقي في الكبرى (٣/ ٢٤٩)، والقطيعي في جزء الألف دينار (ص: ٢١٧)، والبيهقي في فضائل الأوقات (ص: ٤٩٩).

(٤٢) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٣/ ١١٠)، وفي حياة الأنبياء (ص: ٩٢).

الرابع عشر: الصلاة على النبي ﷺ يغفر الله بها ذنب المسلم ويكفيه ما أهمه في الدنيا والآخرة:

١ - عن أبي بن كعب رضي الله عنه قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا ذَهَبَ ثُلَا اللَّيْلِ قَامَ فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ اذْكُرُوا اللَّهَ، اذْكُرُوا اللَّهَ، جَاءَتِ الرَّاجِفَةُ، تَتْبَعُهَا الرَّادِفَةُ، جَاءَ الْمَوْتُ بِمَا فِيهِ، جَاءَ الْمَوْتُ بِمَا فِيهِ»، قَالَ أَبِي: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَكْثِرُ الصَّلَاةَ عَلَيْكَ، فَكَمْ أَجْعَلُ لَكَ مِنْ صَلَاتِي؟، فَقَالَ: «مَا شِئْتَ»، قَالَ: قُلْتُ: الرَّبْعُ؟ قَالَ: «مَا شِئْتَ، فَإِنْ زِدْتَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ»، قُلْتُ: النِّصْفُ؟ قَالَ: «مَا شِئْتَ، فَإِنْ زِدْتَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ»، قَالَ: قُلْتُ: فَالثَّلَاثِينَ؟ قَالَ: «مَا شِئْتَ، فَإِنْ زِدْتَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ»، قُلْتُ: أَجْعَلُ لَكَ صَلَاتِي كُلَّهَا، قَالَ: «إِذَا تَكْفَى هَمَّكَ، وَيُغْفِرُ لَكَ ذَنْبَكَ»^(٤٣).

٢ - عَنِ الطُّفَيْلِ بْنِ أَبِي بْنِ كَعْبٍ عَنْ أَبِيهِ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ إِنْ جَعَلْتُ صَلَاتِي كُلَّهَا عَلَيْكَ، قَالَ: «إِذَا يَكْفِيكَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مَا هَمَّكَ مِنْ دُنْيَاكَ وَآخِرَتِكَ»^(٤٤).

الخامس عشر: الصلاة على النبي ﷺ عند تبليغ العلم إلى الناس:

١ - الصلاة على النبي ﷺ: عند التذكير، وإلقاء الدروس، وتعليم العلم في أول ذلك وآخره، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بُرْقَانَ، قَالَ: كَتَبَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ: أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ أَنَا مِنَ النَّاسِ التَّمَسُّوا الدُّنْيَا بِعَمَلِ الْآخِرَةِ، وَإِنَّ أَنَا مِنَ الْقُصَّاصِ قَدْ أَحَدْتُوْا مِنَ الصَّلَاةِ عَلَى خُلَفَائِهِمْ وَأُمَرَائِهِمْ

(٤٣) أخرجه الترمذي (٢٤٥٧)، واللفظ له، وأحمد (٢١٢٤٢) مختصراً.

(٤٤) أخرجه أحمد (٢١٢٤٢).

عَدَلَ صَلَاتِهِمْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَإِذَا أَتَاكَ كِتَابِي هَذَا، فَمُرْهُمْ أَنْ تَكُونَ صَلَاتُهُمْ عَلَى النَّبِيِّينَ وَدَعَاؤُهُمْ لِلْمُسْلِمِينَ عَامَّةً، وَيَدْعُونَ مَا سِوَى ذَلِكَ^(٤٥).

السادس عشر: الصلاة على النبي ﷺ في أثناء صلاة العيد:

١ - عَنْ عَلْقَمَةَ، أَنَّ ابْنَ مَسْعُودٍ، وَأَبَا مُوسَى، وَحُذَيْفَةَ خَرَجَ عَلَيْهِمُ الْوَلِيدُ بْنُ عُقْبَةَ قَبْلَ الْعِيدِ يَوْمًا، فَقَالَ لَهُمْ: إِنَّ هَذَا الْعِيدَ قَدْ دَنَا، فَكَيْفَ التَّكْبِيرُ فِيهِ؟ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: تَبْدَأُ فَتُكَبِّرُ تَكْبِيرَةً تَفْتَحُ بِالصَّلَاةِ، وَتَحْمَدُ رَبَّكَ، وَتُصَلِّي عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ تَدْعُو، وَتُكَبِّرُ، وَتَفْعَلُ مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ تُكَبِّرُ وَتَفْعَلُ مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ تُكَبِّرُ وَتَفْعَلُ مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ تَقْرَأُ، ثُمَّ تُكَبِّرُ وَتَرْكَعُ، ثُمَّ تَقُومُ فَتَقْرَأُ وَتَحْمَدُ رَبَّكَ، وَتُصَلِّي عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ تَدْعُو، وَتُكَبِّرُ اللَّهُ، وَتَفْعَلُ مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ تُكَبِّرُ وَتَفْعَلُ مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ تَرْكَعُ، فَقَالَ حُذَيْفَةُ، وَأَبُو مُوسَى: صَدَقَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ^(٤٦).

السابع عشر: الصلاة على النبي ﷺ مطلقًا:

١ - عَنْ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ نِيَارٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا صَلَّيَ عَلَيَّ عَبْدٌ مِنْ أُمَّتِي صَلَاةً صَادِقًا بِهَا فِي قَلْبِ نَفْسِهِ إِلَّا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَا عَشْرَ صَلَوَاتٍ، وَكَتَبَ لَهُ بِهَا عَشْرَ حَسَنَاتٍ، وَرَفَعَ لَهُ بِهَا عَشْرَ دَرَجَاتٍ، وَمَحَا عَنْهُ بِهَا عَشْرَ سَيِّئَاتٍ»^(٤٧).

(٤٥) أخرجه ابن أبي شيبة (٣٥٠٩٣).

(٤٦) أخرجه إسماعيل القاضي في فضل الصلاة على النبي ﷺ (٨٨)، والبيهقي في السنن الكبرى (٣ / ٢٩٢)، والطبراني في الكبير (٥ / ٩٥)، وابن المنذر في الأوسط (٤ / ٢٨٠).

(٤٧) أخرجه النسائي في السنن الكبرى (٩٨٩٣) واللفظ له، والبزار (٣٧٩٩)، والطبراني (٥١٣).

المبحث الرابع: الفوائد والثمرات التي تحصل بالصلاة على النبي ﷺ

يحصل المصلي على النبي ﷺ على فوائد عظيمة، وثمرات جليلة كثيرة، منها الثمرات الآتية:

- ١- امتثال أمر الله تعالى.
- ٢- امتثال أمر النبي ﷺ في الأمر بالصلاة عليه.
- ٣- موافقة الله سبحانه وتعالى في الصلاة على النبي ﷺ.
- ٤- موافقة الملائكة في الصلاة على النبي ﷺ.
- ٥- حصول عشر صلوات من الله على المصلي مرة.
- ٦- يُرفع للمصلي على النبي ﷺ عشر درجات.
- ٧- يُكتب له عشر حسنات.
- ٨- يُمحى عنه عشر سيئات.
- ٩- يُرجى إجابة دعائه إذا قدمها أمامه وختم بها، فهي تصعد إلى رب العالمين.
- ١٠- سبب لشفاعة النبي ﷺ إذا قرنها بسؤال الوسيلة له.
- ١١- من صلى على النبي ﷺ حَقَّتْ له الشفاعة.
- ١٢- سبب لغفران الذنوب.

- ١٣- سبب لكفاية الله العبد ما أهمه.
- ١٤- سبب لقرب العبد من النبي ﷺ يوم القيامة.
- ١٥- سبب لصلاة الله على المصلي وصلاة ملائكته عليه.
- ١٦- الصلاة على النبي ﷺ من الدعاء.
- ١٧- أولى الناس بالنبي ﷺ يوم القيامة أكثرهم عليه صلاة.
- ١٨- تصلي الملائكة على المصلي على النبي ﷺ.
- ١٩- استمرار الملائكة في الصلاة على المصلي ما دام يصلي على النبي ﷺ.
- ٢٠- صلاة الله وسلامه على من صلى على النبي ﷺ.
- ٢١- إبلاغ النبي ﷺ من الملائكة بصلاة وسلام من صلى عليه وسلم.
- ٢٢- سبب لرد النبي ﷺ الصلاة والسلام على المصلي والمسلم عليه.
- ٢٣- سبب لطيب المجلس وأن لا يعود حسرة على أهله يوم القيامة.
- ٢٤- تنفي عن العبد اسم البخل إذا صلى عليه عند ذكره.
- ٢٥- ترمي بصاحبها على طريق الجنة وتخطئ بتاركها عن طريقها.
- ٢٦- تنجي من تنتن المجلس الذي لا يذكر الله ولا يصلي على رسوله ﷺ فيه.
- ٢٧- سبب لتمام الكلام الذي ابتدئ بحمد الله والصلاة على رسوله ﷺ.
- ٢٨- يخرج العبد بالصلاة والسلام على النبي ﷺ عن الجفاء.

٢٩- سبب لإبقاء الله الثناء الحسن للمصلي على النبي ﷺ بين السماء والأرض؛ لأن المصلي طالب من الله أن يثني على رسوله ويكرمه ويشرفه والجزاء من جنس العمل، فلا بد أن يحصل للمصلي نوع من ذلك.

٣٠- سبب للبركة في ذات المصلي، وعمله، وعمره، وأسباب مصالحة، لأن المصلي داعٍ ربّه يُبارك عليه وعلى آله وهذا الدعاء مستجاب، والجزاء من جنس العمل.

٣١- سبب لنيل رحمة الله له، فلا بد للمصلي من رحمة تناله.

٣٢- سبب لدوام محبة العبد للرسول ﷺ، لأن العبد كلما أكثر من ذكر المحبوب واستحضاره في قلبه، واستحضار محاسنه استولى على جميع قلبه والمثل المشهور من أحب شيئاً أكثر من ذكره.

٣٣- الصلاة على النبي ﷺ سبب لمحبه للعبد، فإنها إذا كانت سبباً لزيادة محبة المصلي عليه له، فكذلك هي سبب لمحبه هو للمصلي عليه.

٣٤- سبب لهداية العبد وحياء قلبه، فإنه كلما أكثر الصلاة عليه ﷺ وذكره استولت محبه على قلبه.

٣٥- سبب لعرض اسم المصلي على النبي ﷺ.

٣٦- سبب لتثبيت القدم على الصراط والجواز عليه.

٣٧- الصلاة على النبي ﷺ أداء لأقل القليل من حقه على العبد.

٣٨- الصلاة على النبي ﷺ متضمنة لذكر الله وشكره.

المبحث الخامس: صفات الصلاة على النبي ﷺ

أفضل كيفية الصلاة على النبي ﷺ أربع صفات هي على النحو الآتي:

الصفة الأولى: إحدى الصفات التي علمها النبي ﷺ لأصحابه عندما سأله عن كيفية الصلاة عليه:

١- عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، قَالَ: لَقِينِي كَعْبُ بْنُ عُجْرَةَ، فَقَالَ: أَلَا أُهْدِي لَكَ هَدِيَّةً سَمِعْتُهَا مِنَ النَّبِيِّ ﷺ؟ فَقُلْتُ: بَلَى، فَأَهْدِهَا لِي، فَقَالَ: سَأَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ الصَّلَاةُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ، فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ عَلَّمَنَا كَيْفَ نُسَلِّمُ عَلَيْكُمْ؟ قَالَ: «قُولُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ، وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ، اللَّهُمَّ بَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ، وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ» (٤٨).

٢- عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو حُمَيْدٍ السَّاعِدِيُّ، أَنَّهُمْ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ نُصَلِّي عَلَيْكَ؟ قَالَ: «قُولُوا اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى أَزْوَاجِهِ، وَذُرِّيَّتِهِ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى أَزْوَاجِهِ، وَذُرِّيَّتِهِ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ» (٤٩).

(٤٨) أخرجه البخاري (٣٣٧٠)، ومسلم (٤٠٦).

(٤٩) أخرجه مسلم (٤٠٧).

الصفة الثانية: صلى الله عليه وسلم تسليما:

قال الإمام ابن كثير: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [الأحزاب: ٥٦]، فَأَلَاؤُكَ أَنْ يُقَالَ: صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ، وَسَلَّم تَسْلِيمًا^(٥٠).

الصفة الثالثة: صلى الله عليه وسلم.

الصفة الرابعة: عليه الصلاة والسلام.

قال العلامة المحدث عبد المحسن العباد عن هاتين الصفتين الأخيرتين: قد درج السلف الصالح، ومنهم المحدثون بذكر الصلاة عليه ﷺ عند ذكره بصيغتين مختصرتين إحداهما: صلى الله عليه وسلم، والثانية: عليه الصلاة والسلام، وهاتان الصيغتان قد امتلأت بهما والله الحمد كتب الحديث، بل إنهم يدونون في مؤلفاتهم الوصايا بالمحافظة على ذلك على الوجه الأكمل من الجمع بين الصلاة والتسليم عليه^(٥١).

قال الإمام ابن الصلاح: ينبغي له أن يحافظ على كِتَابَةِ الصلاة والتسليم على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عند ذكره، ولا يسأم من تكرير ذلك عند تكرره، فإن ذلك من أكبر الفوائد التي يتعجلها طلبة الحديث، وكتبته، ومن أغفل ذلك حرم حظا عظيما، وقد روينا لأهل ذلك منامات صالحة، وما يكتبه من ذلك فهو دعاء يثبته لا كلام يرويه، فلذلك لا يتقيد فيه بالرواية، ولا يقتصر فيه على ما في الأصل. وهكذا الأمر في الثناء على الله سبحانه عند ذكر اسمه، نحو (عز وجل)، و (تبارك وتعالى) وما ضاهى ذلك. وإذا وجد شيء من ذلك قد

(٥٠) تفسير ابن كثير (٦ / ٤٧٩).

(٥١) فضل الصلاة على النبي للشيخ عبد المحسن العباد (ص: ١٩).

جاءت به الرواية كانت العناية بإثباته، وضبطه أكثر، وما وجد في خط أبي عبد الله أحمد بن حنبل رضي الله عنه من إغفال ذلك عند ذكر اسم النبي ﷺ، فلعل سببه أنه كان يرى التقيد في ذلك بالرواية، وعز عليه اتصالها في ذلك في جميع من فوقه من الرواة. قال الخطيب أبو بكر: وبلغني أنه كان يصلي على النبي ﷺ نطقاً لا خطأ، قال: وقد خالفه غيره من الأئمة المتقدمين في ذلك. وروي عن علي بن المديني، وعباس بن عبد العظيم العنبري، قالوا: ما تركنا الصلاة على رسول الله ﷺ في كل حديث سمعناه، وربما عجلنا فنبيض الكتاب في كل حديث حتى نرجع إليه، والله أعلم.

ثم ليتجنب في إثباتها نقصين:

أحدهما: أن يكتبها منقوصة صورة، رامزا إليها بحرفين، أو نحو ذلك.

والثاني: أن يكتبها منقوصة معنى، بأن لا يكتب (وسلم)، وإن وجد ذلك في خط بعض المتقدمين^(٥٢).

وقال الإمام النووي: إذا صلى على النبي ﷺ فليجمع بين الصلاة والتسليم، ولا يقتصر على أحدهما، فلا يقل (صلى الله عليه) فقط، ولا (عليه السلام) فقط^(٥٣).

وقال الفيروز ابادي في كتابه الصلاة والبشر: «ولا ينبغي أن ترمز للصلاة [على النبي ﷺ] كما يفعل بعض الكسالي، والجهلة، وعوام الطلبة، فيكتبون صورة (صلعم) بدلاً من ﷺ»^(٥٤).

(٥٢) مقدمة ابن الصلاح (ص: ١٨٨).

(٥٣) الأذكار للنووي (ص: ٢٠٨).

(٥٤) الصلاة والبشر في الصلاة على خير البشر ﷺ (ص: ١١٤).